

## قانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٨٣٨٦٨٢٥ جنيبها ( ثمانية ملايين وثلاثمائة وستة وثمانون ألفا وثمانمائة وخمسة وعشرون جنيبها ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالبواب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٨٣٨٦٨٢٥ جنيبها ( ثمانية ملايين وثلاثمائة وستة وثمانون ألفا وثمانمائة وخمسة وعشرون جنيبها ) .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٨٣٨٦٨٢٥ جنيبها ( ثمانية ملايين وثلاثمائة وستة وثمانون ألفا وثمانمائة وخمسة وعشرون جنيبها ) .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٣ ( ٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك